

التبيان في تفسير القرآن

(561) وجاز الاصمار قبل الذكر، لانه معلوم قال لبيد: حتى إذا القت يدا في كافر * وأجن عورات الثغور ظلامها (1) وقال ابومسلم محمد بن بحر وغيره: وذكر الرماني أن الكناية عن الخيل وتقديره حتى توارت الخيل بالحجاب بمعنى أنها شغلت فكره إلى تلك الحال. ثم قال لأصحابه * (ردوها علي) * يعني الخيل فلما ردت عليه * (طفق مسحاً بالسوق والاعناق) * وقيل: ان الخيل هذه حريها من غنيمة جيش فتشاغل باعتراضها حتى غابت الشمس وفاتته العصر، قال الحسن: كشف عراقيبها وضرب اعناقها، وقال لا تشغلني عن عبادة ربي مرة أخرى. وقيل: انه إنما فعل ذلك على وجه القرية إلى الله تعالى بأن ذبحها ليتصدق بلحومها لا لعقوبتها بذلك. وإنما فعل ذلك لأنها كانت أعز ماله فاراد بذلك ما قال الله تعالى * (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) * (2) وقال ابوعبيدة: يقولون: مسح علاوته أي ضربها. وقال ابن عباس: جعل يمسح أعراف الخيل وعراقيبها حبا لها. وقال ابومسلم محمد بن بحر: غسل اعرافها وعراقيبها إكراما لها، قال: لان المسح يعبر به عن الغسل من قولهم: تمسحت للصلاة. ثم قال تعالى على وجه القسم * (ولقد فتننا سليمان) * ومعناه اختبارناه وابتليناه وشددنا المحنة عليه * (والقينا على كرسيه جسدا) * قال ابن عباس: القي شيطانا اسمه صخر على كرسيه. وقال مجاهد: كان اسمه أصف. وقال السدي: كان اسمه خنفيق وكان ملكه في خاتمه يخدمه الجن والشياطين مادام في يده، فلما أذنب سليمان نزع الله منه الخاتم، وجعل مع الجنى فاجتمعت

_____ (1) اللسان (كفر) (2) سورة 3 آل عمران آية 92 (*)